

الأصول العامة للفقه المقارن

[79] والكراهة (1)) فلا يتجه الحديث في أكثر هذه البحوث، وقد حكي عن بعض احتمال هذا القول بل الالتزام به. وهذا البعض لا نعرفه على التحقيق وهو في رأيه هذا خارج على إجماع المسلمين - فيما نعلم - فلا يستحق ان يناقش رأيه ويطال فيه الحديث، على أن استاذنا النائي أطال في رده بعد أن اعطى رأيه فيه بقوله: (ولكن احتمال ان يكون في البين إلا العلم بالصلاح والفساد من دون أن يستتبع العلم بذلك الجعل والتشريع في غاية الوهن والسقوط (2)) وربما استظهر من كلام الاستاذ خلاف نسبة نظيره إلى القائلين بالتقبيح والتحسين العقليين (3)، وسيأتي تحقيقه في مبحث (العقل) وبيان ان هذا الاستظهار لا مستند له لتصريحهم بوجود الحكم، وان الحاكم هو الله تعالى لا غير. بقيت أمور تتصل بمباحث الحكم وتلابسها، إلا أن أكثرها مما يرجع إلى مباحث الفقه، لذلك آثرنا عدم عرضها في هذا التمهيد لعدم اتصالها المباشر بطبيعته. _____ (1) فوائد

الاصول، ج 4 ص 138. (2) فوائد الاصول، ج 4 ص 138. (3) مصادر التشريع الاسلامي، ص 76. (*)
